

6594 - أحكام القصر والجمع للمسافر - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

هل يجوز اذا كنت على سفر بعيد ان اجمع صلاة الظهر والعصر؟ جزاكم الله خيرا المسافر له الجمع الظهر والعصر مغرب عليه كان النبي يجمع في السفر عليه الصلاة والسلام واذا كان مقيما قصر ولم - 00:00:00

اجماع فاذا كان على ظهر سيل جمع عليه الصلاة والسلام كان اذا ارتحل قبل ان تغيب الشمس اخر المغرب معليش صلى جمعة جمع تأخير. واذا ارتهل بعد غروب الشمس قدم العشاء مع المغرب وجمع جمع تقديم. ولذلك - 00:00:20

هذا قبل الزوال اخر الظهر مع العصر جماعة الاخير. واذا ارتحل بعد الزوال قدم العصر مع الظهر وجمع جمع تقديم اما اذا كان نازلا مستريحا مم فالافضل عدم الجمع. ولهذا في منى في حجة الوداع ايام منى لم يجمع قصر ولم يجمع - 00:00:40

عليه الصلاة والسلام لانه مستريح صلى الله وحدها والعصر وحدها والمغرب وحدها والعشاء هذا هو الافضل وفي بعض ايامه في في تبوك المنازل فدل على جواز وان لو الجماعة في السفر وهو نازل لا بأس لا سيما عند الحاجة كقلة الماء او شدة البرد او - 00:01:00

نحو ذلك ويصلى كل واحد في وقته فهو افضل اذا كان نافلا. نعم. اما اذا كان على ظهر سير فالافضل الجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء فاسلم بين المصطفى عليه الصلاة والسلام. اللهم صلي وسلم عليه. جزاكم الله - 00:01:20